

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٧ لسنة ٢٠١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون المدني :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٩٩٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن توزيع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولاسته التنفيذية :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٨ :

وعلى القانون رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٤ في شأن الإسكان الاجتماعي :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٤٥ لسنة ٢٠٠٤ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٧٥ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أعمال مشروعات الإسكان الاجتماعي وإسكان الشباب من أعمال المنفعة العامة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

ينهى الغرض الذي من أجله خصصت الأراضي محل القرار رقم ٢١٤٥ لسنة ٢٠٠٤ والمزروعة ملكيتها للمنفعة العامة بمساحة سبعة أفدنة (إقامة السوق العمومي بمدينة قويسنا بمحافظة المنوفية) .

(المادة الثانية)

تخصص الأراضي المشار إليها في المادة الأولى لإقامة مشروع عمارات سكنية للشباب عليها مع اعتبار هذا المشروع من أعمال المنفعة العامة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ شعبان سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٥ مايو سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسي